

وسائل الشيعة

[461] 39 - باب استحباب تلقين المحتضر التوبة والاستغفار والدعاء المأثور. [2649]

[1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عبد الرحمان ابن أبي هاشم، عن سالم بن أبي سلمة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: حضر رجلا الموت فقل: يا رسول الله ! إن فلانا قد حضره الموت، فنهض رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأقبل عليه ومعه ناس من أصحابه حتى أتاه وهو مغمى عليه، قال: فقال: يا ملك الموت كف عن الرجل حتى أسأله، فأفاق الرجل فقال له النبي (صلى الله عليه وآله): ما رأيت؟ قال، رأيت بيضا كثيرا وسوادا كثيرا، قال: فأيهما كان أقرب إليك؟ فقال: البياض، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): غفر الله لصاحبكم، قال: فقال أبو عبد الله (عليه السلام): إذا حضرتم ميتا فقولوا له: هذا الكلام ليقوله، [2650] 2 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) في آخر خطبة خطبها: من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه، ثم قال: وإن السنة لكثيرة، من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه، ثم قال: وإن

الباب 39 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 3: 124 / 10. (1) في نسخة: منك (هامش المخطوط). 2 - الفقيه 1: 79 / 354، وأورد قطعة منه في الحديث 8 من الباب 36 من هذه الأبواب وأورده بتمامه عن الفقيه وثواب الأعمال والزهد في الحديث 6 من الباب 93 من أبواب جهاد النفس.

(*)